الحيوان والعارض بسبب المباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وهي مباينة للماء تسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض والعلوم لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها فلهذا قال عن عوارضه التي تلحق لما هو هو الى اشارة الى الاعراض الذاتية واقامة للحد مقام المحدود واذا تمهد هذا فنقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطقي يبحث عن عوارضها الذاتية وما يبحث في العلم عن اعراضه الذاتية فهو موضوع العلم فتلك المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المنطق وانما قلنا ان المنطقي يبحث عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية فلانه يبحث عنها من حيث انها توصل الى المجهول تصوري او تصديقي كما يبحث عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وهما معلومان تصوريان من حيث انهما مركبان ليوصل المجموع الى مجهول تصوري كالانسان وكما يبحث عن القضايا المتعددة كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وهما معلومان تصديقيان من حيث انهما كيف يؤلفان ليصير قياسا موصلا الى مجهول تصديقي كقولنا العالم محدث وكذلك يبحث عنها من حيث يتوقف عليها الموصل الى التصور ككون المعلومات التصورية كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا اى بلا واسطة ككون المعلومات التصديقية قضية او عكس قضية او نقيض قضية و توقفا بعيدا اى

بواسطة

بواسطة ككونها موضوعات ومحمولات فان الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا لتركيبه منها والقضايا موقوفة على الموضوعات والمحمولات فيكون الموصل الى التصديق موقوفا على القضايا بالذات وعلى الموضوعات والمحمولات بواسطة توقف القضايا عليهما وبالجملة المنطقي يبحث عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية التي هي اما لايصال الى المجهولات او الاحوال التي يتوقف عليها الايصال الى المجهولات وهذه الاحوال عارضة للمعلومات التصورية والتصديقية لذواتها فهي باحث عن الاعراض الذاتية لها قال وقد جرت العادة الخ اقول قد عرفت ان الغرض من المنطق استحصال المجهولات والمجهول اما التصور او التصديق فنظر المنطقي اما في الموصل الى التصور واما في الموصل الى التصديق وقد جرت العادة اى عادة المنطقيين بان يسموا الموصل الى التصور قولا شارحا اما كونه قولا فلانه في الاغلب مركب والقول يراد فه واما كونه شارحا فلشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء والموصل الى التصديق حجة لان من تمسك به استدل على مطلوبه غلب على الخصم من حج يحج اذا غلب ويجب تقديم مباحث الاول اى الموصل الى التصور على مباحث الثاني اى الموصل الى التصديق بحسب الوضع لان الموصل الى التصور التصورات والموصل الى التصديق التصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعا فليقدم عليه وضعا ليوافق الوضع الطبع وانما قلنا التصور مقدم على التصديق طبعا لان تقدم

Copyright © King Saud University